

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٩م

(الجلسة الأولى)

بناءً على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٤٧) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٤) تاريخ ٣ نيسان ٢٠١٩، وجريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٥١) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٧) تاريخ ٨ نيسان ٢٠١٩م

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ وأحكام المادة ٣٢ وما بعدها من النظام الأساسي لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة انعقدت في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ١٠ الثالث والعشرين من شهر نيسان من العام ٢٠١٩ الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

وبعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالةً ووكالةً، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم انتداب عضو مجلس الإدارة السيد مأمون دركزلي ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٩/٤/٢/١١ تاريخ ٢٠١٩/٤/٢٢

قام رئيس الجلسة بتعين المحامية الأستاذة نور المغربي كاتباً للجلسة.

وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان وطلعت خليل، مراقبي تصويت وجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لنص المادة ١٨٢ من قانون الشركات).



وقد حضر الجلسة كل من السادة:

١- السيد نعيم عنتر، والسيد محمد حمدان مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ١٥٠٥ / ١ / ١٢ / ٥٥١٩ تاريخ ٢٠١٩ / ٤ / ١٤

٢- الآنسة رويدة علي والسيدة لمى شيخو مندوبتي مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ١٦ / ٢٢٥١ / ص تاريخ ٢٠١٩ / ٤ / ١٤

٣- السيد شادي عباس، والآنسة راما حوارنة مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ٣٩٦ / ص - ا.م تاريخ ٢٠١٩ / ٤ / ٨

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للهيئة في جلسته الأولى لم يتحقق حيث أن نسبة الحضور بلغت ١٤,١ % من عدد أسهم الشركة فقط ولذلك فقد تقرر تعليق الجلسة وتحديد الساعة العاشرة من صباح اليوم ذاته لعقد الجلسة الثانية وفقاً للدعوة الموجهة لمساهمي شركة بنك سورية الدولي الاسلامي ونص المادة ٣٣ ف ٢ من النظام الأساسي للبنك.

رئيس الجلسة

مأمون دركزلي

منه

كاتب الجلسة

نور المغربي

نور المغربي

مراقبي التصويت

محمد حلمي / رسلان

مندوبي الوزارة

نعيم عنتر

نعيم عنتر

طلعت خليل

طلعت خليل

محمد حمدان

محمد حمدان



بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٩م

(الجلسة الثانية)

بناءً على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٤٧) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٤) تاريخ ٣ نيسان ٢٠١٩م، وجريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٥١) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٧) تاريخ ٨ نيسان ٢٠١٩م

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ وأحكام المادة ٣٢ وما بعدها من النظام الأساسي لبنك سورية الدولي الإسلامي انعقدت في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ١١/٤/٢٠١٩م الثالث والعشرين من شهر نيسان من العام ٢٠١٩م الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

وبعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالةً ووكالةً، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم انتداب عضو مجلس الإدارة السيد مأمون دركزلي ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ١١/٤/٢٠١٩ تاريخ ٢٢/٤/٢٠١٩م

وقد قام رئيس الجلسة بتعيين المحامية الأستاذة نور المغربي كاتباً ومقرراً للجلسة.

وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان وظلعت خليل مراقبي تصويت وجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لأحكام المادة ١٨٢ من قانون الشركات).

وقد حضر الجلسة كل من السادة:



١- السيد نعيم عنتر، والسيد محمد حمدان مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ١٥٠٥ / ١ / ١٢ / ٥١٩ تاريخ ٢٠١٩/٤/١٤

٢- الأتسة رويدة علي والسيدة لمى شيخو مندوبي مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ١٦ / ٢٢٥١ / ص تاريخ ٢٠١٩/٤/١٤

٣- السيد شادي عباس، والأتسة راما حوارنة مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم ٣٩٦ / ص - أ.م تاريخ ٢٠١٩/٤/٨

وبعد الاطلاع على سجل الحضور وحيث أنّ النصاب القانوني للحضور في الهيئة العامة العادية (في الجلسة الثانية) يكون بمن حضر مهما كانت عدد الأسهم الممثلة بحسب المادة (١٦٦ فقرة ٢) من قانون الشركات، فقد تم عقد الجلسة الثانية بنصاب الحضور، وقد بلغ عدد الأسهم الحاضرة ١٧,٨% من أسهم الشركة.

كما حضر من أعضاء مجلس الإدارة السادة:

السيد محمد محمد أوبري/ نائب رئيس مجلس الإدارة.

السيد الدكتور غالب بياسي / عضو مجلس الإدارة.

السيد نبيل وليد الياس / عضو مجلس الإدارة.

السيد باسم يوسف زيتون / عضو مجلس الإدارة.

واعتذر الدكتور عزيز محمد صقر / رئيس مجلس الإدارة عن الحضور بسبب ظرف طارئ.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الميزانيات وتقرير مدقق الحسابات بالأعداد: جريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٤٦) وجريدة الوطن العدد (٣١٢٣) تاريخ ٢ نيسان لعام ٢٠١٩م.

والصحف التي نشرت بها دعوات لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وهي كلّ من جريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٤٧) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٤) تاريخ ٣ نيسان ٢٠١٩، وجريدة الثورة العدد رقم (١٦٩٥١) وجريدة الوطن العدد رقم (٣١٢٧) تاريخ ٨ نيسان ٢٠١٩م.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون ومراعاة كافة الشروط الشكلية والموضوعية للإنعقاد، أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوفر شروطها كما أعلن افتتاح الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي تضمن البنود التالية الواجب الاطلاع عليها ومناقشتها والتصويت عليها وفق ما يلي:

١. سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ وخطة العمل للسنة المالية لعام ٢٠١٩.
٢. سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام ٢٠١٨.
٣. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام ٢٠١٨.
٤. مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام ٢٠١٨ بما فيها تدوير الأرباح لغايات زيادة رأس المال والتصويت عليها.
٥. تكوين الاحتياطات.
٦. مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص توزيع أسهم منحة وزيادة رأس مال البنك بها من خلال تحويل جزء من الأرباح المدورة وأرصدة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص أو أي جزء من هذه المبالغ للوصول للحد الأدنى المطلوب لرأس المال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الأخرى (وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وأية جهات أخرى معنية) تطبيقاً لنصوص القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠ وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢-٥-٢٠١٠ بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة ٦ من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً إلى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المشار إليه.
٧. عرض موضوع استقالة شركة البشائر من عضوية مجلس الإدارة.
٨. انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة ٢٠١٩ وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
٩. تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ وذلك بناءً على تنسيب مجلس الإدارة.
١٠. تحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام ٢٠١٩ ولحين انعقاد اجتماع الهيئة العامة في عام ٢٠٢٠، وذلك بناءً على تنسيب مجلس الإدارة.
١١. انتخاب أعضاء هيئة رقابة شرعية للبنك وذلك لدورة جديدة مدتها ٣ سنوات والموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم على تعويضاتهم.



١٢. تفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو الرئيس التنفيذي بالموافقة على بيع أي من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتراة لغايات الاستثمار أو المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين، أو تلك المملوكة للبنك وفق عقود بيع الاجارة المنتهية بالتملك أو أية عقارات مملوكة للبنك والحق بتفويض الغير بهذه الصلاحيات.

١٣. إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ وخطة العمل المستقبلية للسنة المالية ٢٠١٩:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

١-نبذة عن نتائج أعمال البنك الرقمية والنوعية للسنة المالية المنتهية لعام ٢٠١٨ والتي بينت صحة وسلامة سياسات واستراتيجيات وخطط العمل الحكيمة التي تم تطبيقها في ظل الظروف التي يمر بها القطاع المصرفي حيث ساهمت في استمرار قيادة البنك على عدة أصعده برغم الأزمة.

٢-موجز الخطة الإستراتيجية المستقبلية لعام ٢٠١٩ التي تضمنت أبرز التوجهات والأهداف العامة والمؤشرات المالية الرئيسية.

٣-كما تضمن التقرير السنوي القوائم والحسابات الختامية (الميزانية) وبيانات الدخل لعام ٢٠١٨، ومختلف القوائم المالية والإيضاحات حولها، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية كما هي في ٢٠١٨/١٢/٣١.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام ٢٠١٨:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

قيام مدقق الحسابات بتدقيق القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمعايير الدولية لعرض التقارير المالية، ووفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك، وتعليمات مصرف سورية المركزي.



كما تم تدقيق قائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١، وقد أوضح التقرير أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة من كافة النواحي الجوهرية بما فيه المركز المالي للبنك وأداءه المالي وتدفقاته النقدية، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

كما أوضح التقرير بأن البنك يحتفظ بقيود وسجلات محاسبة منظمة بصورة أصولية، وأن القوائم المالية الواردة في التقرير متفقة معها، وأنه تم التعاون من قبل البنك في تقديم جميع المعلومات والبيانات والوثائق التي طلبها في سبيل القيام بمهمته. وقد أوصى مدقق الحسابات في تقريره من المساهمين المصادقة على هذه القوائم.

وقد أكد التقرير أن إدارة البنك مستمرة في مساعيها لرفع العقوبات التي مازالت مفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على بنك سورية الدولي الإسلامي وذلك عن طريق متابعة الاجراءات القانونية مع المحامي في الولايات المتحدة الأمريكية لرفع اسم البنك من لوائح العقوبات الصادرة من قبل وزارة الخزانة الأمريكية.

ثالثاً: الاطلاع على تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام ٢٠١٨:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير هيئة الرقابة الشرعية للبنك لعام ٢٠١٨ حيث أوضحت الهيئة حجم العمل المبذول لها للتأكد من أن بنك سورية الدولي الإسلامي ملتزم بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية. فقد اجتمعت هذه الهيئة خلال عام ٢٠١٨ سبعة اجتماعات واطلعت من خلالها على أعمال البنك، وقامت بالإجابة على كافة الاستفسارات الواردة من الإدارة التنفيذية والتي تتعلق بالمنتجات الجديدة أو السياسات والإجراءات للتأكد من أن الإدارة ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية. كما قامت بمراقبة المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحها البنك من تاريخ ٢٠١٨/١/١ ولغاية ٢٠١٨/١٢/٣١، بالإضافة الى تنفيذ المراقبة عن طريق العضو التنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية و التي اشتملت على تدقيق وفحص التوثيق والإجراءات المتبعة في البنك على أساس العينة واختبار كل نوع من أنواع العمليات، وصولاً لإقرار الصيغ التمويلية المطبقة والمنتجات الجديدة في البنك.

وأوضح التقرير بأن معظم العمليات والعقود والمعاملات التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية والتي اطلعت عليها الهيئة تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن توزيع الأرباح وتحميل الخسائر على حسابات الاستثمار والودائع الاستثمارية والمساهمين يتفق مع الأساس الذي اعتمدته هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن جميع المكاسب التي تحققت من مصادر تحريمها أحكام ومبادئ



الشرعية قد تم تجنبها وصرفها في أوجه الخيرات وتم الحصول على تأكيدات من البنك بصرفها في أغراض خيرية وذلك حسب توجيهات وإشراف هيئة الرقابة الشرعية على ذلك .

وبما أنّ إدارة البنك غير مخولة بإخراج زكاة أمواله مباشرة فإنّ إخراج الزكاة يقع على عاتق المساهمين، حيث بلغت زكاة السهم بغرض الاقتناء حسب ميزانية ٢٠١٨/١٢/٣١ م:

-٣,٦٦ ل.س (حول قمري).

-٣,٧٧ ل.س (حول شمسي).

رابعاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام ٢٠١٨ بما فيها تدوير الأرباح لغايات زيادة رأس المال والتصويت عليها.:

أ-ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مجلس الإدارة وقد تناول النقاش نتائج أعمال البنك المالية والإنجازات النوعية التي طالت مختلف الأنشطة الرئيسية للبنك وأعماله المصرفية والاستثمارية والمالية المرسومة.

ب-ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية وقد تناول النقاش والحوار أبرز النتائج المالية الواردة في القوائم المالية الختامية ومن أبرزها الميزانية العمومية وقائمة الدخل، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ .

ج-أثنى المساهمون على الجهد المبذول من قبل الإدارة التنفيذية مؤكدين على أنّ البنك من أفضل البنوك العاملة بالقطر لكن الأزمة الحالية والعقوبات أثرت على البنك.

ونقل السيد رئيس الجلسة الكلام للسادة المساهمين الحاضرين لتقديم مداخلاتهم والذين وجه بعضهم تساؤلاتهم وفق التالي:

تفضل المساهم السيد عمر الحسيني بشكر مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للبنك ومدقق الحسابات وتوجه بالسؤال حول العقوبات الأمريكية على البنك والمبالغ التي دفعت للمحامي وسبب انخفاض إجمالي المصروفات.

تقدم السيد حسان طحان ممثل عن شركة البشائر بتحفظهم كالتالي : " نحن شركة البشائر بصفتنا مساهمين في البنك فإننا نتحفظ على زيادة حجم المحفظة التمويلية في فترة قصيرة من البيانات المنشورة في شهر ٩ (٤٩ مليار) ل.س وأصبحت في شهر ١٢ (١٢١ مليار) ل.س أي بزيادة ٧٢ مليار ل.س وبنظرنا ينطوي هذا

على زيادة حجم المخاطر لذا شركة البشائر تحتفظ على بند رقم ١٣ في جدول أعمال الهيئة وهو إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي البنك".

تفضل المساهم السيد عزت المحيسن بطلب بحث موضوع تمثيل صغار المساهمين بعضو في مجلس الإدارة، أجاب عن الاستفسار الأستاذ المستشار القانوني للبنك بأن القانون ينص على نسبة تملك معينة من الأسهم للتمثيل في مجلس الإدارة، وسيتم طرح الموضوع على الجهات الوصائية.

تفضل المساهم السيد عصام أنبوياء بسؤال عن سياسة البنك في توزيع الاقراض بين الليرة السورية والعملة الأجنبية وما هي المدد للتسهيلات التمويلية الممنوحة. وأجاب الرئيس التنفيذي للبنك بأن التسهيلات بالعملة الأجنبية لها ضوابط أهمها أن يكون الدخل والتدفقات للزبون بالعملة الأجنبية

تفضل المساهم السيد أنس السقطي بالسؤال عن وضع المحفظة العقارية للبنك نتيجة التغيرات التي طرأت على أسعار العقارات في الأزمة الحالية وهل تم إعادة تقييمها بشكل عادل، كما استفسر عن وضع العقارات التي آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون، وأجاب السيد الرئيس التنفيذي بوجود مهلة قانونية محددة لبيع تلك العقارات ويقوم البنك بمتابعة الموضوع بشكل دائم.

تفضل السيد المساهم وليد الأحمر بشكر مجلس الادارة والادارة التنفيذية للبنك بدايةً وتمنى أن يكون دور إدارة المساهمين فعال بشكل أكبر وتوسعة كادرها واستفسر عن وضع الأرباح في الربع الأول لعام ٢٠١٩م استفسر المساهم السيد زياد زنبقة عن الوضع المالي للبنك ووجه بعض الاستفسارات الشرعية والقانونية وأجابه فضيلة الشيخ عبد الفتاح البزم والمستشار القانوني للبنك.

فيما يتعلق بقضية المحامي الأمريكي أجاب الرئيس التنفيذي بأن الادارة حريصة على رفع العقوبات الأمريكية عن البنك وبالمقابل عدم تبديد أموال البنك وبالتالي الأتعاب لا تكون إلا بناءً على معطيات مدروسة وبناءً على النتائج وهي أتعاب متواضعة حتى الآن.

عن المبالغة في الاقراض أجاب الرئيس التنفيذي أنه كان لدى البنك أموال متاحة للاستثمار فكانت التوجيهات من الجهات الوصائية ومجلس الادارة نحو استغلال واستثمار هذه الأموال المتاحة باستثمارات صناعية وتجارية وغير ذلك بحسب القوانين المرعية .



بالنسبة للاستفسار الخاص بإعادة تقييم عقارات البنك فقد تمت الاجابة من السيدة مساعد الرئيس التنفيذي لقطاع الشؤون المالية بأن العقارات تسجل بالتكلفة التاريخية ولا يمكن إعادة تقييمها إلا في حال التصفية.

بخصوص الاستفسار حول نتائج البنك خلال الربع الأول لعام ٢٠١٩م أوضح الرئيس التنفيذي بعض جوانب هذه البيانات وما حققه البنك من ربحية علماً أنّ هذه البيانات هي بيانات أولية لحين المصادقة عليها من الجهات الوصائية.

ونظراً لضيق الوقت عرض الرئيس التنفيذي على السادة المساهمين مراجعته في مكتبه للاجابة على أي استفسار مطروح من قبله والإجابة عليه بشكل مفصل.

- القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن عام (٢٠١٨)، وتقرير هيئة الرقابة الشرعية، وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية للبنك كما هي في ٢٠١٨/١٢/٣١ والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود تتعلق بالإيرادات والنفقات، وكذلك تمت المصادقة على الميزانية العمومية والبيانات المالية للبنك كما هي موقوفة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ وكما هي معروضة على الهيئة.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٨,١٣٩%)

خامساً: تكوين الاحتياطات.

بناءً على قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١م وقانون النقد الأساسي رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٢م المادة ٩٧ منه، وبناءً على التعميمات الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم ٣٦٩/١٠٠/٣ بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٠م والتعميم رقم ٩٥٢/١٠٠/١ بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٢م، يتم تحويل ١٠% من الأرباح الصافية إلى الاحتياطي القانوني قبل اقتطاع ضريبة الدخل بعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي، وللبنك التوقف عن هذا التحويل عندما يصبح رصيد الاحتياطي القانوني مساوياً ٢٥% من رأسمال البنك. كما يجب على المصارف أن تقتطع سنوياً من أرباحها الصافية (وهي الأرباح قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي) احتياطي خاص، بنسبة لا تقل عن ١٠% ترصد



لتشكيل احتياطي خاص وذلك إلى أن يبلغ الاحتياطي المذكور / ١٠٠ / بالمئة على الأقل من رأس مال المصرف.

وفي ضوء ما ورد، وافق مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٩/٤/١/٤ تاريخ ٢٠١٩/٢/٢٠ وتعديلاته على رفع التوصية للهيئة العامة لمساهمي البنك بتشكيل الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص بالنسب المذكورة من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة للبنك لعام ٢٠١٨، وفق التالي:

تكوين احتياطي قانوني بقيمة ٣٤٥,٤٦٩,٧٢٥ ليرة سورية من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة لعام ٢٠١٨، وتكوين احتياطي خاص بقيمة ٣٤٥,٤٦٩,٧٢٥ ليرة سورية من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة لعام ٢٠١٨.

- القرار الثاني
الموافقة على تكوين احتياطي قانوني كما ورد بمبلغ ٣٤٥,٤٦٩,٧٢٥ ليرة سورية
الموافقة على تكوين احتياطي خاص كما ورد بمبلغ ٣٤٥,٤٦٩,٧٢٥ ليرة سورية
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٦,٦٢٥ %)

سادساً: مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص توزيع أسهم منحة وزيادة رأس مال البنك بها من خلال تحويل جزء من الأرباح المدورة وأرصدة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص أو أي جزء من هذه المبالغ للوصول للحد الأدنى المطلوب لرأس المال المصارف الإسلامية بحسب القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م والبالغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وذلك بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الأخرى (وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وأية جهات أخرى معنية) تطبيقاً لنصوص القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠-٥-٢ بما فيها أيضاً الموافقة على تعديل المادة ٦ من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً إلى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المشار إليه.



بعد أن قام مجلس الإدارة بالاطلاع على البيانات المالية للبنك كما هو الوضع بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١، وبموجب قراره رقم ٢٠١٩/٤/١/٤ تاريخ ٢٠١٩/٢/٢٠، قرر رفع التوصية للهيئة العامة من أجل استخدام جزء من رصيد الأرباح المدورة للفترات السابقة وكما هي مجمعة في ٢٠١٨/١٢/٣١م، والاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص وذلك كما هما متراكمين حتى تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١م، أو أي جزء منهم وذلك في حال وافق مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية على رسملتها في توزيعها على المساهمين على هيئة أسهم منحة مجانية وزيادة رأسمال البنك فيها استناداً لتفويض مجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية للبنك المجتمعة بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢ وتطبيقاً لأحكام القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م وصولاً للحد الأدنى لرأسمال المصارف الإسلامية والبالغ ١٥ مليار ليرة سورية أي زيادة رأس المال الحالي للبنك بمبلغ ١,٢٩٨,٨٤٠,٢٠٠ ل.س. وتدوير ما يتبقى من أرباح بعد دفع مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بحسب أحكام القانون والنظام الأساسي للسنة القادمة.

والموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي للبنك أمام الجهات الوصائية باتخاذ كافة القرارات وإتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لتوزيع مبالغ هذه الأرباح وهذه الاحتياطات المذكورة بحسب موافقة مصرف سورية المركزي كأسهم منحة على المساهمين المستحقين لهذه الأسهم حسب تعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وبما ينسجم مع أحكام القانون والنظام الأساسي للبنك. وتفويضه بإتمام زيادة رأس مال البنك أمام كافة الجهات المعنية، وإتمام تعديل النظام الأساسي لاسيما المادة (٦) منه لجهة زيادة رأس المال واتخاذ كل ما يلزم استناداً إلى الصلاحيات الممنوحة لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية بتاريخ ٢٠١٠-٥-٢ وانسجاماً مع أحكام القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م.

القرار الثالث

وبعد التصويت وافقت الهيئة العامة لمساهمين البنك على توصيات مجلس الإدارة كما يلي:

- ١- الموافقة على استخدام جزء من رصيد الأرباح المدورة للفترات السابقة وكما هي مجمعة في ٢٠١٨/١٢/٣١م، والاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص وذلك كما هما متراكمين حتى تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١م، أو أي جزء منهم وذلك في حال وافق مصرف سورية المركزي والجهات الوصائية

بخصوص ذلك. لتوزيعها على شكل أسهم منحة على المساهمين وزيادة رأس مال البنك فيها استناداً لتفويض مجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية للبنك المجتمعة بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢م وتطبيقاً لأحكام القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م، وصولاً للحد الأدنى لرأس المال المصارف الإسلامية والبالغ ١٥ مليار ليرة سورية أي زيادة رأس المال الحالي للبنك بمبلغ ١,٢٩٨,٨٤٠,٢٠٠ ل.س. وتدوير ما يتبقى من أرباح بعد دفع مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بحسب أحكام القانون والنظام الأساسي للسنة القادمة.

٢- الموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي للبنك أمام الجهات الوصائية باتخاذ كافة القرارات وإتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لتوزيع مبالغ هذه الأرباح وهذه الاحتياطات المذكورة بحسب موافقة مصرف سورية المركزي كأسهم منحة على المساهمين المستحقين لهذه الأسهم حسب تعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وبما ينسجم مع أحكام القانون والنظام الأساسي للبنك. وتقويضه بإتمام زيادة رأس مال البنك أمام كافة الجهات المعنية، وإتمام تعديل النظام الأساسي لاسيما المادة (٦) منه لجهة زيادة رأس المال واتخاذ كل ما يلزم لذلك، استناداً إلى الصلاحيات الممنوحة لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية بتاريخ ٢٠١٠-٥-٢م وانسجاماً مع أحكام القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠م. ونوه مندوب الوزارة إلى أنّ المصادقة على هذا القرار من عدمه يخضع إلى موافقة الوزارة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ والنظام الأساسي للشركة والجهات الوصائية.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٧,٥١٩%)

سابعاً: عرض موضوع استقالة شركة البشائر من عضوية مجلس الإدارة.



تقدم السادة شركة البشائر المحدودة المسؤولية ممثلةً بالسيد بديع عبد المسيح ربيعة بتاريخ ٢٧/٣/٢٠١٩م بتقديم استقالتهم من عضوية مجلس إدارة بنك سورية الدولي الاسلامي وسيتم استكمال الإجراءات القانونية أصولاً لتعيين عضو بديل وبالتنسيق مع مصرف سورية المركزي.

ثامناً : انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة ٢٠١٩م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه:

تماشياً مع أحكام قانون الشركات والقانون الناظم لعمل المحاسبين القانونيين وقانون تأسيس المصارف الخاصة رقم ٢٨ لعام ٢٠٠١ والنظام الأساسي للبنك والأنظمة المعتمدة في هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية، وبناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٨/٤/٦/٧ وبعد المداولة وتوصية لجنة التدقيق تقرر رفع توصية للهيئة العامة باعتماد السادة في شركة محمد خالد المهاني/الدكتور محمد خالد مهاني كمحقق حسابات للدورة المالية القادمة لعام ٢٠١٩م، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

- القرار الرابع:
اقرار تعيين السادة شركة محمد خالد المهاني / الدكتور محمد خالد مهاني، مدققاً لحسابات البنك للدورة المالية القادمة لعام ٢٠١٩م ، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٦,٤٠٢%)

تاسعاً: تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ وذلك بناءً على تنسيب مجلس الإدارة:

استناداً الى أحكام المادة (٢١) من النظام الأساسي للبنك وقانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩/ لعام ٢٠١١، والى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٩/٤/١/١٠ الذي نصّ على ما يلي: ((موافقة مجلس الإدارة على رفع توصيته الى الهيئة العامة للبنك والمتمني عقدها بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٩ وذلك للموافقة على صرف مكافأة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وفق ما ينص عليه قانون الشركات وبندود النظام الأساسي للبنك وذلك بما نسبته ٤% من الربح الصافي للبنك لعام ٢٠١٨ قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات وبدون أثر خسارة المركز البنوي غير المتحققة (والتي في المحصلة سيتم خصمها من أرباح هذا المركز المدورة) وكما



هو الوضع في البيانات المالية المعتمدة كما هي بتاريخ ٣١-١٢-٢٠١٨ والمعرضة على الهيئة العامة العادية للمساهمين))

- القرار الخامس:
اقرار توصية مجلس الإدارة بخصوص صرف مكافأة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨ وذلك بمبلغ ١٣٨,١٨٧,٨٩٠ ل.س، أي بما نسبته ٤% من الربح الصافي للبنك لعام ٢٠١٨ قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطيات وبدون أثر خسارة المركز البنوي غير المتحققة وتفويض مجلس الإدارة بتوزيعها على أعضاء المجلس.
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٨٣,٨٦٧%)

عاشراً: تحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام ٢٠١٩ ولحين انعقاد

اجتماع الهيئة العامة في عام ٢٠٢٠ وذلك بناءً على تنسيب مجلس الإدارة.

استناداً الى أحكام المادة /٢١/ من النظام الأساسي للبنك وأحكام الفقرة /٢/ من المادة /١٥٦/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١، والى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٩/٤/١٠ والذي نصّ على ما يلي:

((إبقاء تعويضات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة كما هي مقررة من الهيئة العامة العادية في اجتماعها السابق في عام ٢٠١٨م والمحددة بمبلغ ثابت يبلغ سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس، وذلك اعتباراً من تاريخ انعقاد هذه الهيئة ولغاية انعقاد الهيئة العامة القادمة للبنك في عام ٢٠٢٠م)). وتم مناقشة إقرار بدل حضور جلسات المجلس لرئيس وأعضاء المجلس لعام ٢٠١٨م البالغة ٤٧,٦٢٥,١٩٧ ليرة سورية والتي هي عبارة عن تعويضات وبدلات إقامة وتنقلات.

- القرار السادس:
وافقت الهيئة العامة على توصية مجلس الإدارة بتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو لعام ٢٠١٩م بمبلغ ثابت مقداره سبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لكل جلسة لحين

عقد اجتماع الهيئة العامة في عام ٢٠٢٠م. كما وافقت على إقرار بدل حضور جلسات المجلس لرئيس وأعضاء المجلس لعام ٢٠١٨م البالغة ١٩٧,٦٢٥,٤٧ ليرة سورية.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٦,٧٥٢%)

إحدى عشر: انتخاب أعضاء هيئة رقابة شرعية للبنك وذلك لدورة جديدة مدتها ٣ سنوات والموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم على تعويضاتهم.

أشار الرئيس إلى ضرورة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لدورة مدتها ثلاث سنوات وفقاً للنظام الأساسي، والمرسوم التشريعي رقم ٣٥ لعام ٢٠٠٥م والخاص بإحداث المصارف الإسلامية، ووفقاً لتعليمات مصرف سورية المركزي وبعد أن يتم الحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف للبت بالقرار المتخذ من الهيئة العامة. ونظراً لما قدمته هيئة الرقابة الشرعية القائمة حالياً في البنك من جهود، اقترح مجلس الإدارة إعادة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية المؤلفة من السادة :

- الدكتور عبد الستار أبو غدة / رئيس هيئة الرقابة الشرعية.
- الدكتور عبد الفتاح البزم / نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية.
- الدكتور يوسف شنار / عضو تنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية.

القرار السابع:

وافقت الهيئة العامة على توصية مجلس الإدارة بإعادة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية الحالية لدورة جديدة مدتها ٣ سنوات، والموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاتفاق معهم على تعويضاتهم ومكافآتهم بعد الحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف.

صدق القرار بأغلبية الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٩٧,٩٢١%)



اثني عشر: تفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو الرئيس التنفيذي بالموافقة على بيع أي من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتراة لغايات الاستثمار أو المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين، أو تلك المملوكة للبنك وفق عقود بيع الاجارة المنتهية بالتمليك أو أية عقارات مملوكة للبنك والحق بتفويض الغير بهذه الصلاحيات.

استناداً لأحكام الفقرة (٧) من المادة (١٦٨) من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١م، والفقرة (هـ) من المادة (٣٤) من النظام الاساسي لشركة بنك سورية الدولي الاسلامي المساهمة المغفلة العامة وحيث أنه في معرض تنفيذ معاملات نقل ملكية العقارات من اسم البنك للغير أو في معرض حضور البنك أمام القضاء لتثبيت البيع الجاري بين البنك والغير تواجه البنك مشكلة الفهم المغلوط والخلط بين بيع العقارات التي تعتبر من عقارات البنك والعقارات المذكورة أعلاه وحسماً لهذا الموضوع وتسهيلاً لإجراء معاملات نقل الملكية للعملاء المتعاقدين مع البنك بعقود تمويل أو نقل العقارات لاسم البنك استيفاءً لدين المتعثرين فإن مجلس الإدارة يطلب موافقة الهيئة العامة على تفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو الرئيس التنفيذي على بيع مثل هذه العقارات تمت الموافقة على:

- القرار الثامن:
تفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو الرئيس التنفيذي بالموافقة على بيع أي من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتراة لغايات الاستثمار أو المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين، أو تلك المملوكة للبنك وفق عقود بيع الاجارة المنتهية بالتمليك أو أية عقارات مملوكة للبنك، والحق بتفويض الغير بهذه الصلاحيات.
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٨٦,٠٤٦%)

ثلاث عشر: إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة.

بعد الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في ٢٠١٨/١٢/٣١ وعلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية اقترح رئيس الجلسة إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن السنة المالية ٢٠١٨ ولغاية تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١.



- القرار التاسع:

أبرأت الهيئة العامة العادية ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة من أي حق أو مطلب أو دعوى تتعلق بالسنة المالية ٢٠١٨ المنعقدة بسببها هذه الهيئة ولغاية تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بأغلبية الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة (٧٧,٤٤%)

بعد ذلك تم تبادل وجهات النظر بين السادة المساهمين حول جدول الأعمال المطروح كما اطلع المساهمون الحاضرون على كافة الأوراق والمستندات بما فيها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات وتقرير الهيئة الشرعية وغيرها من الأمور التي تم طرحها في الاجتماع وتأكدوا من قانونيتها وتوافر الشروط المطلوبة لصحتها.

كما أعيد التدقيق في سجل الحضور للهيئة العامة العادية فتبين أنه بلغ ١٧,٨% من الأسهم.

وقد أعلن الرئيس ختام الجلسة في تمام الساعة الواحدة من ظهر يوم الثلاثاء الموافق الثالث والعشرين من شهر نيسان لعام ٢٠١٩م، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخه منه في سجلات الهيئات العامة لدى البنك ونسخه منه لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وأرسلت نسخة لمجلس النقد والتسليف وهيئة الأوراق والأسواق المالية وسوق دمشق للأوراق المالية أصولاً.

الثلاثاء الموافق ٢٠١٩/٤/٢٣

التوقيع

مندوبي الوزارة مراقبي التصويت كاتب الجلسة رئيس الجلسة

نعيم عنتر محمد حلمي رسلان نور المغربي مأمون دركزلي

صورة طبق الأصل
٢٤ نيه ٢٠١٩



طلعت خليل

محمد حمدان